



## أهم المساعدات العائلية

تعد إعانة الأسرة (الجهة المسؤولة: مصلحة الضرائب) وإعانة رعاية الأطفال (الجهة المسؤولة: صندوق التأمين الصحي) أشكالاً من الدعم المالي الحكومي المقدم للأشخاص (الأباء والأمهات) الذين لديهم أطفال (الأبناء البيولوجيون وأحفادهم، والأبناء بالتبني، وأبناء الزوج/الزوجة، والأبناء في الحضانة)، شريطة أن يستوفي الوالد/الوالدة مقدم الطلب والطفل الشروط التالية

## الشروط العامة

### الإقامة القانونية في النمسا

#### الجنسية النمساوية

المواطنون الأجانب (مواطنو دول ثالثة) الذين يحملون تصريحاً بموجب قانون الإقامة والاستقرار أو بموجب المادة 54 من قانون اللجوء - حق الإقامة، حق الإقامة الإضافي، حق الإقامة للحماية الخاصة. (بالنسبة للأطفال المولودين لاحقاً، تُمنح إعانة الأسرة بأثر رجعي حتى تاريخ الميلاد عند تقديم بطاقة الإقامة) مواطنو الاتحاد الأوروبي الذين يحملون شهادة تسجيل (أو إثباتات تسجيل صادر قبل 1.1.2006) المستحقون للجوء، اعتباراً من الشهر الذي صدر فيه القرار الإيجابي المستحقون للحماية التبعية العاملون دون الحصول على الرعاية الأساسية (في حالة إعانة رعاية الأطفال، لا يجوز أن يكون هناك حق في الحصول على الضمان الأدنى) (انتبه! في حالة فقدان الوظيفة، يسقط الحق في إعانة الأسرة أيضاً) اللاجئون من أوكرانيا الذين يتمتعون بحق الإقامة المؤقتة (حق رجعي اعتباراً من 2022/03/12 طوال مدة إقامتهم، بحد أقصى حتى 2026/06/30)

### الإقامة الدائمة في النمسا

يتحدد مركز المصالح الحياتية بناءً على مدى قوة العلاقات الشخصية والمصالح الاقتصادية في بلد ما. أمثلة على المستندات التي يجب تقديمها: إقرار الإقامة الرئيسية، عقد الإيجار (نوع وحجم الشقق)، عقود عمل الوالدين، إثبات تكاليف التشغيل (الكهرباء والتدفئة وما إلى ذلك)، تأكيد التحاق الأطفال بحضانة أو روضة أطفال أو مدرسة في النمسا، إلخ.

### الأسرة المشتركة (الوالد المقدم للطلب والطفل)

يحق الحصول على الإعانة للوالد الذي يعيش الطفل في أسرته، أو للوالد الذي يتحمل الجزء الأكبر من نفقات إعالة الطفل. وإذا كان الطفل يعيش مع كلا الوالدين في نفس الأسرة، فإن للأولوية في الحصول على الإعانة - ولكن يمكنها التنازل عنها لصالح الوالد الآخر.

## القواعد الخاصة داخل الاتحاد الأوروبي

### مبدأ الدولة التي يعمل فيها الوالد

تقع المسؤولية الأساسية عن دفع الإعانات العائلية على عاتق الدولة العضو التي يعمل فيها أحد الوالدين (سواء كان يعمل لحسابه الخاص أو كموظف)، حتى لو كانت الأسرة تقيم بشكل دائم في دولة عضو أخرى

### مبدأ دولة الإقامة

إذا كان كلا الوالدين يعملان في دولتين مختلفتين، فيجب منح الإعانة العائلية في الدولة التي يعمل فيها أحد الوالدين أو التي يقيم فيها الطفل مع أحد الوالدين أو التي يقع فيها مقر إقامة الأسرة

في حالة وجود استحقاق مماثل في دولة أخرى من دول الاتحاد الأوروبي، يُلغى الحق في الحصول على إعانة الأسرة النمساوية أو يُخفض إلى مدفوعات تعويضية (يُقدم الطلب المقابل في نهاية العام: دفع الفرق)

## مساعدة الأسرة

بالإضافة إلى الشروط العامة، يجب مراعاة القواعد التالية

يحق الحصول على مساعدة الأسرة **بغض النظر** عن مستوى دخل الوالدين.  
لا يجوز إلا لشخص واحد فقط تقديم طلب لكل طفل.  
يكون للطفل حق خاص في المساعدة إذا كان يتيمًا من أبويه، أو إذا ثبت أن الوالدين الملزمين بنفقته لا يدفعان له النفقة المطلوبة.  
يمكن للطفل البالغ أن يطلب من مصلحة الضرائب تحويل المساعدة إلى حسابه الجاري (يشترط أن يوافق أحد الوالدين على التحويل حتى يتم الدفع المباشر لمساعدة الأسرة)

### أ) المدة / الحدود العمرية

1. يحق لجميع الأطفال القاصرين الحصول على مساعدة الأسرة حتى بلوغهم سن 18 عامًا (بلوغ سن الرشد). اعتبارًا من سن 19 عامًا، يتم أخذ دخل الطفل في الاعتبار (إذا تجاوز 17.212 يورو في السنة 2025). لا يتم احتساب: تعويضات المتدربين، ومعاشات الأيتام، ومزايا إعالة الأيتام، والمبالغ المعفاة من ضريبة الدخل
2. **الأطفال حتى بلوغهم سن 24 أو 25 عامًا**  
أ. إذا كانوا في تدريب مهني أو تدريب مهني متقدم، وفي حالة الدراسة الجامعية عند تقديم شهادات إثبات النجاح الدراسي (ECTS نقطة 16)  
ب. بين انتهاء التعليم المدرسي وأقرب وقت ممكن لبدء تدريب مهني آخر،  
ج. للفترة بين انتهاء الخدمة العسكرية أو الخدمة المدنية وحتى أقرب وقت ممكن لبدء التدريب المهني. لا يجوز تجاوز المدة الدراسية الدنيا المقررة لكل مرحلة بأكثر من فصل دراسي واحد أو مدة التدريب المقررة بأكثر من سنة واحدة. يُسمح بتغيير التخصص مرتين كحد أقصى  
في حالات استثنائية معينة (الخدمة العسكرية أو المدنية، ولادة طفل، الدراسة، السنة الاجتماعية التطوعية)، يمكن الحصول على إعانة الأسرة حتى بلوغ سن 25 عامًا
3. **بلا حدود زمنية**  
بالنسبة للأطفال ذوي الإعاقة الشديدة الذين تزيد نسبة عجزهم عن العمل عن 50% (يلزم تقديم شهادة طبية من المكتب الاتحادي للشؤون الاجتماعية)، يُمنح مساعدة أسرية معززة بناءً على الطلب الزيادة الإضافية على المساعدة الأسرية العامة: + 189,20 يورو

### ب) مبلغ مساعدة الأسرة

يبلغ مبلغ مساعدة الأسرة لكل طفل شهريًا للسنة التقويمية 2026	
عمر الطفل	المبلغ الشهري
منذ الولادة	138,40 يورو
من سن 3 سنوات	148,00 يورو
من سن 10 سنوات	171,80 يورو
من سن 19 سنة	200,40 يورو

يزيد المبلغ الإجمالي الشهري لمساعدة الأسرة وفقًا لنظام التدرج حسب عدد الأشقاء لكل طفل، إذا تم منحها لطفلين، بمقدار 8,60 يورو لكل طفل .  
تم منحها لثلاثة أطفال، بمقدار 21,10 يورو لكل طفل، وهكذا  
يتم دفع مبلغ خصم للأطفال (70,90 يورو) لكل طفل بالإضافة إلى إعانة الأسرة

يمكن التقدم بطلب للحصول على مساعدة الأسرة بأثر رجعي لمدة أقصاها 5 سنوات في شهر سبتمبر، يتم دفع مبلغ 121,40 يورو لكل طفل يتراوح عمره بين 6 و15 عامًا كبداية الدراسة. ولا يلزم تقديم طلب منفصل.

البدل الإضافي للأطفال المتعددين: يُمنح بدل إضافي للأطفال المتعددين قدره 24,40 يورو شهريًا عن كل طفل ثالث وما بعده من الأطفال المقيمين في النمسا (باستثناء منطقة الاتحاد الأوروبي) والذين يحق لهم الحصول على مساعدة الأسرة. حد الدخل: 55,000 يورو  
(أو الإقرار الضريبي E 4 يتم تقديم الطلب إلى مصلحة الضرائب - نموذج)

## مساعدة رعاية الأطفال للمواليد اعتبارًا من 1 مارس 2017

### يجب مراعاة القواعد التالية

- استحقاق الحصول على مساعدة الأسرة للطفل
- الإقامة القانونية في النمسا
- العيش في نفس المنزل مع الطفل وتسجيل نفس عنوان الإقامة الرئيسي
- تركيز المصالح الحياتية في النمسا
- فحوصات دفتر الأم والطفل: يجب تقديم إثبات 5 فحوصات خلال فترة الحمل والفحص الأول للطفل عند تقديم الطلب (نسخة)، ويجب تقديم إثبات الفحوصات الأربعة المتبقية حتى بلوغ الطفل 15 شهرًا من العمر. إذا لم يتم تقديم إثبات لفحص واحد فقط في الوقت المحدد، يتم بشكل أساسي خصم 1,300 يورو من مساعدة رعاية الطفل لكل والد (أي للوالد الآخر، إذا كان يتقاضى مساعدة رعاية الطفل). قد يتم التساهل في هذه الحالة
- الالتزام بحد الدخل الإضافي لكل سنة تقويمية
- في حالة الوالدين المنفصلين، يجب أن يكون لدى الوالد مقدم الطلب حق الحضانة للطفل وأن يتقاضى مساعدة الأسرة
- أحكام خاصة: داخل الاتحاد الأوروبي وكذلك لموظفي المنظمات الدولية والموظفين الدبلوماسيين

### هناك نظامان للاختيار من بينهما

#### حساب مساعدة رعاية الأطفال (مساعدة مقطوعة)

تندمج الأنواع الأربعة السابقة للمساعدة المقطوعة في «حساب مساعدة رعاية الأطفال» بمبلغ ثابت لكل طفل، بغض النظر عن مدة الاستحقاق

مبلغ المساعدة: من 17,65 يورو إلى 41,14 يورو يوميًا (حسب الخيار المختار)، مع علاوة 50% في حالة التوائم

مدة الاستحقاق: اعتبارًا من ولادة الطفل

إذا كان أحد الوالدين: من 365 إلى 851 يومًا (أ)

إذا كان كلا الوالدين: من 456 إلى 1063 يومًا (يحصل الوالد الثاني على 91 يومًا على الأقل) (ب)

الدخل الإضافي: حد فردي بنسبة 60% من الدخل الأخير المحدد من السنة التقويمية التي تسبق الولادة أو على الأقل حد الدخل الإضافي البالغ 18.000 يورو (= حوالي 1.372,00 × 14 سنويًا)

**تحديد مدة الاستحقاق:** ملزم، يمكن التغيير مرة واحدة

**التناوب:** يمكن للوالدين، بغض النظر عن الخيار المختار، التناوب مرتين في الحصول على مساعدة رعاية الطفل، وبالتالي يمكن أن ينتج عن ذلك 3 فترات كحد أقصى، على أن تستمر كل فترة لمدة لا تقل عن شهرين متتاليين

#### مساعدة رعاية الأطفال المرتبطة بالدخل

تُمنح فقط للأشخاص الذين مارسوا فعليًا نشاطًا مهنيًا خاضعًا للتأمين الاجتماعي في النمسا خلال الأشهر الستة التي سبقت ولادة الطفل

– مبلغ المساعدة: 80 في المائة من الدخل الأخير، بحد أقصى 80,12 يورو يوميًا (حوالي 2.400 يورو شهريًا بدون علاوة للأطفال المتعددين)

أ) متوسط الدخل من العمل خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة قبل بدء حظر العمل

ب) الدخل خلال السنة الأخيرة قبل ولادة الطفل

مدة الاستحقاق: اعتبارًا من ولادة الطفل

إذا كان أحد الوالدين: حتى اليوم 365 (أ)

إذا كان كلا الوالدين: حتى 426 يومًا (يحصل الوالد الثاني على 61 يومًا كحد أدنى و365 يومًا كحد أقصى) (ب)

الدخل الإضافي: مسموح به فقط بحد أقصى 8,600 يورو في السنة التقويمية (على سبيل المثال، يُسمح بعمل بسيط، شريطة عدم الحصول على أي مساعدات من التأمين ضد البطالة)

**تحديد مدة الاستحقاق:** ملزم، ولا يمكن تغييره

تشمل الدخل الإضافي على سبيل المثال: المعاشات التقاعدية، مساعدة البطالة، مساعدة الطوارئ، مساعدة التعليم المستمر، مساعدة التعليم بدوام جزئي، مساعدة المرض، الدخل من العمل البسيط، الدخل من علاقة عمل سارية

لا يُعتبر من الدخل الإضافي ما يلي: النفقة، ومساعدات الأسرة، مساعدات رعاية الأطفال، ومكافآت نهاية الخدمة، ومساعدات الإجازة الأسبوعية، والراتب الثالث عشر والرابع عشر، ومساعدات الرعاية، والمنح الدراسية بموجب قانون دعم الدراسة

## أحكام أخرى تتعلق بمساعدة رعاية الأطفال

### مكافأة الشراكة

إذا كان الوالدان قد حصلوا على مساعدة رعاية الأطفال الثابتة أو المرتبطة بالدخل بنسب متقاربة تقريباً (50:50) إلى (60:40) ولمدة لا تقل عن 124 يوماً لكل منهما، يحق لكل من الوالدين، بناءً على طلبهما، الحصول على مكافأة الشراكة البالغة 500 يورو (أي ما مجموعه 1000 يورو لكلا الوالدين) كدفعة واحدة (بعد صرف مكافأة الشراكة، لا يجوز الحصول على مساعدة رعاية الأطفال لهذا الطفل) (يمكن تقديم الطلب في نفس وقت تقديم طلب مساعدة رعاية الطفل أو لاحقاً بشكل منفصل، ولكن في موعد أقصاه 124 يوماً من آخر يوم ممكن للحصول على المساعدة)

### إساعده إجازة الأسرة (إجازة الأسرة/إجازة الأب)

الشروط العامة بالإضافة إلى ما لا يقل عن 182 يوماً من العمل المدفوع الأجر والمؤمن عليه بالكامل للأب إجازة الأسرة: هي الفترة التي تتراوح من 28 إلى 31 يوماً خلال 91 يوماً من تاريخ الولادة، والتي يوقف فيها الأب عمله ويكرس وقته لرعاية الأسرة (إجازة الأب) مكافأة إجازة الأسرة = 54,87 يورو في اليوم (تُحتسب من رصيد إجازة الأب)

### مساعدة تكميلية لمساعدة رعاية الأطفال الثابتة متاحة فقط للأباء والأمهات ذوي الدخل المنخفض

مبلغ المساعدة: 6,06 يورو في اليوم،

مدة الاستحقاق: 12 شهراً كحد أقصى أثناء تلقي مساعدة رعاية الأطفال

الدخل الإضافي: الدخل

الوالد/الوالدة الوحيد/ة أو الوالد/الوالدة الذي/التي يعيل/تعيل الأسرة: حتى 8,600 يورو  
دخل الزوج/الزوجة أو الشريك/الشريكة: أقل من 18,000 يورو (= حوالي 1,372.00 × 14 سنوياً)

### هام

استرداد المبلغ: في حالة تجاوز الحد السنوي للدخل الإضافي، يجب سداد المبلغ الزائد عن هذا الحد التنازل: لتجنب احتمال تجاوز الحد السنوي للدخل الإضافي، يمكن التنازل مسبقاً عن مساعدة رعاية الأطفال لفترة محددة (فقط لأشهر تقويمية كاملة في كل مرة)  
الحالات الصعبة - التمديد: في حالات صعبة معينة، يمكن تمديد استلام مساعدة رعاية الأطفال لمدة 3 أشهر (الوفاة، الإقامة في دار النساء أو في مصحة، السجن) أو لمدة 4 أشهر (في حالة العزوبية وعدم الحصول على نفقة)  
لا يمكن الحصول على مساعدة رعاية الأطفال في نفس الوقت من قبل كلا الوالدين (استثناء: عند التغيير الأول في الحصول على الإعانة، يمكن للوالدين الحصول على إعانة رعاية الأطفال في نفس الوقت لمدة تصل إلى 31 يوماً)  
الحماية من الفصل: يحق للوالد العودة إلى مكان عمله بعد إجازة الأمومة بغض النظر عن مدة استلام مساعدة رعاية الأطفال، وذلك حتى بلوغ الطفل عامه الثاني كحد أقصى  
يجب تقديم الطلب في الوقت المناسب، حتى قبل استلام قرار المساعدة العائلية إذا لزم الأمر، لأن مساعدة رعاية الأطفال تُدفع بأثر رجعي فقط خلال الأشهر الستة الأولى  
تنبيه: نظراً لأن هذه النشرة لا تتضمن سوى أهم الأحكام، نرجو منكم الحصول على معلومات أكثر تفصيلاً من السلطات المختصة أو مراكز الاستشارة. ونود الإشارة إلى أنه على الرغم من العناية التي بُذلت في إعداد هذه النشرة، فقد تحدث أخطاء، ولذلك لا نتحمل أي مسؤولية عن المعلومات الواردة فيها

Beratung für Männer und Frauen  
1010 Wien, Hoher Markt 8/4/2  
Tel: 01 712 56 04  
<http://www.migrant.at>  
E-Mail: [migrant@migrant.at](mailto:migrant@migrant.at)

Beratung für Frauen  
1010 Wien, Marc-Aurel-Straße 2a/2/10  
Tel: 01 982 33 08  
<http://www.migrant.at>  
E-Mail: [migrantin@migrant.at](mailto:migrantin@migrant.at)

Diese Publikation wird aus Mitteln des Arbeitsmarktservice Wien und der Magistratsabteilung 17 gefördert



Integration  
und Diversität